الديوان قال عمر رضي الله عنه قد علمت ان لم يكن ليدع قاتل حمزة رضي الله عنه اي لم يكن ليترك من
الابتلا اي وهذا اي تكرر حده في شرب الخمر واخراجه من ديوان المجاهدين من اقبح انواع الابتلا
عافانا الله من ذلك وروي الدارقطني في صحيحه عن سعيد بن المسيب رحمه الله انه كان
يقول عجبت لقاتل حمزة كيف ينجو اي من الابتلا حتى بلغني انه مات غريقا في الخمر اي وذلك مع
ما تقدم ابتلا وقطيع له رضي الله عنه ومن مثل به عبد الله بن جحش رضي الله عنه
بدعوة دعاها على نفسه فقال اي قبل احد بيوم اللهم ارزقني غدا رجلا شديدا باسه
فيقتلني ثم ياخذني فيجدع انفي واذني فاذا لقيتك قلت يا عبد الله فيم جدع انفك واذنك
فاقول فيك وفي رسولك فيقول الله صدقت قال وليس هذا من تمني الموت المنهي عنه انتهى
اي لان المنهي عنه ان يكون ذلك لضر نزل به فليتامل وجا ان عبد الله بن جحش رضي الله
عنه انقطع سيفه يوم احد فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عرجون نخلة فصار
في يده سيفا وكان يسمى العرجون ودفن هو وخاله حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنهما
في قبر واحد اي وانما كان حمزة خاله لان ام عبد الله امية بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكان القاتل له الحكم بن الاخنس بن شريق وابو الحكم هذا قتل كافرا يوم احد وقال
صلى الله عليه وسلم ادفنوا عبد الله بن عمرو اي والد جابر رضي الله عنهما وعمرو بن الجموح وهو
زوج عمة جابر رضي الله عنهم في قبر واحد لما بينهما من الصفا وعبد الله بن عمرو هذا قد اصابه
جرح في وجهه ومات ويده على جرحه فاميطت يده عن وجهه فانبعث الدم فردت يده
الى مكانها فسكن وقيل ان السيل حفر قبر عبد الله بن عمرو والد جابر رضي الله عنهما وعمرو ابن
الجموح فوجدا لم يتغيرا كانهما ماتا بالامس وانه ازيلت يد عمرو عن جرحه ثم ارسلت فرجعت
كما كانت وكان ذلك بعد الوقعة بست واربعين سنة وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
انه قال استصرخنا الى قتلانا باحد وذلك حين اجرى معاوية رضي الله عنه العين في
وسط مقبرة الشهدا باحد وامر الناس بنقل موتاهم فاخرجناهم رطابا تنثني اطرافهم
وذلك على راس اربعين سنة ولعله وما قبله لا يخالف قول السهيلي رحمه الله وكان ذلك
بعد ثلاثين سنة واصابت المسحاة قدم حمزة رضي الله عنه فانبعث دما وذكر انه فاح من
قبورهم مثل ريح المسك وفي لفظ بعد خمسين سنة مع ان ارض المدينة سبخة يتغير الميت
في قبره من ليلته اي لان الارض لا تاكل لحوم شهدا المعركة كالانبيا عليهم الصلاة والسلام
زاد بعضهم قاري القران والعالم والمحتسب الاذان ويدل للاخير ما في الطبراني من حديث
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما المؤذن المحتسب كالمتشحط في دمه لا يدود في قبره اي كشهيد
المعركة لا ياكله الدود في القبر وقد نظم مولانا الشيخ التتائي المالكي رحمه الله فقال

لا تاكل الارض جسما للنبي ولا * لعالم ولا لشهيد قتل معترك
ولا لقاري قران ومحتسب * اذانه لا له مجري الفلك

ودفن خارجة بن زيد وسعد بن الربيع رضي الله عنهما في قبر واحد لانه كان ابن عمه وولد
خارجة هو زيد بن خارجة هو الذي تكلم بعد الموت وذكر ان خارجة اخذته الرماح فجرح
بضعة عشر جرحا فمر به صفوان بن امية بن خلف فعرفه فاجهز عليه وقال الان شفيت
نفسي حين قتلت الاماثل من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قتلت خارجة بن زيد وقتلت اوس
ابن ارقم وقتلت ابا نوفل ودفن النعمان بن مالك وعبدة بن الحسحاس في قبر واحد

دربا

وربما دفنوا ثلاثة في قبر وصار صلى الله عليه وسلم يقول احفروا واوسعوا واعمقوا وكان صلى
الله عليه وسلم يقول انظروا اكثرهم جمعا اي حفظا للقران فقدموه في القبر اي في اللحد واحتمل
ناس من المدينة قتلاهم الى المدينة فردهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدفنوا حيث قتلوا
وبه استدل ايمتنا رحمهم الله على حرمة نقل الميت من محل موته الى محل ابعد من مقبرة محل موته
وفيه انهم قالوا الا ان يكون بقرب مكة او المدينة او بيت المقدس نص على ذلك امامنا الشافعي
رضي الله عنه وقد يجاب بان هذا مخصوص بقبر الشهدا اما هو فالافضل دفنه بمحل موته
ولو تعذر ما ذكر كما جنح لذلك بعض المتاخرين من ايمتنا ويشهد له ما هنا ولا اشكال في دفن
اثنين او ثلاثة في لحد على قول فقهايانا بحرمة جمع اثنين في لحد ولو الوالد وولده لان محل ذلك
حيث لا ضرورة لكثرة الموتى ومشقة الحفر لكل واحد كما هنا ثم رايت في بعض السير وقد
ثبت في صحيح البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين والثلاثة في
القبر الواحد وانما رخص لهم في ذلك لما بالمسلمين من الجراح التي يشق معها ان يحفر لكل واحد
واحد وفي رواية لحملوهم الى المدينة فدفنوهم في نواحيها فجا منادي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ردوا القتلى الى مضاجعهم فادرك المنادي واحدا لم يكن يدفن فرد اي ومن
دفن البقوه ولما اشرف صلى الله عليه وسلم على قتلى احد قال انا الشهيد على هؤلا وما من
جريح يجرح في الله الا والله يبعثه يوم القيامة يدمي جرحه اللون لون الدم والريح ريح المسك
وفي رواية انه ليس مكلوم يكلم في الله تعالى الا وهو ياتي يوم القيامة لونه اي لون الكلم اي
الجرح لون دم وريحه ريح مسك اي وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما اصيبت اخوانكم باحد جعل الله ارواحهم في اجواف طير خضر ترد انهار
الجنة تاكل من ثمارها وتاوي الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب مشربهم
وماكلهم وحسن مقيلهم قالوا يا ليت اخواننا يعلمون ما صنع الله لنا لئلا يزهدوا في الجهاد
ولا ينكلوا اي يمتنعوا عن الحرب فقال الله عز وجل انا ابلغهم عنكم فانزل الله عز وجل على
رسوله صلى الله عليه وسلم هذه الاية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احيا عند ربهم
يرزقون وقد بينت في النفحة العلوية ان الارواح في البرزخ متفاوتة في مستقرها اما
اعظم تفاوت فلا تعارض بين الادلة الدالة على تلك الاقوال المختلفة وحينئذ تكون ارواح
الانبيا عليهم الصلاة والسلام مع كونها في الملا الاعلى متفاوتة فيه وارواح المومنين غير الشهدا
او غير الاطفال منها ما هو سماوي ومنها ما هو ارضي وارواح الاطفال في حواصل عصافير الجنة
عند جبال المسك وارواح الشهدا منهم من تكون روحه على باب الجنة ومنهم من يكون داخلها
وحينئذ اما ان يكون في جوف طير اخضر او طير ابيض ومنهم من تكون روحه على صورة طير
وفي كلام القرطبي رحمه الله قال علماونا ارواح الشهدا طبقات مختلفة ومنازل متباينة
يجمعها انهم يرزقون وتقدم الكلام على رزقهم اي وممن قتل من الصحابة رضي الله
عنهم ابو جابر اي كما تقدم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجابر رضي الله عنه يا جابر الا اخبرك
ما كلم الله تعالى احدا قط لعل المراد من غير الشهدا كما يرشد اليه السياق الا من ورا حجاب
وانه كلم اباك كفاحا فقال سلني اعطك فقال اسالك ان ارد الى الدنيا فاقتل فيك ثانية فقال
الرب عز وجل انه سبق مني انهم لا يرجعون الى الدنيا قال اي رب فابلغ من ورايي فانزل الله
تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا الاية اي ولا مانع من تعدد النزول للاية

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1